

..... : الرقم : التاريخ : المrfقات



المملكة العربية السعودية
الجمعية الخيرية لتحفيظ القرآن الكريم
بمحافظة صبيا
مسجلة بوزارة الموارد البشرية والتنمية الاجتماعية
برقم (١٣٢٠١٣)

تحديث اللجان الإدارية

سلامهم الله

المكرمون / الميبة أسماؤهم أدناه

السلام عليكم ورحمة الله وبركاته

بناء على قرار مجلس الإدارة رقم: ١٢ وتاريخ ٢٠٢٠/٠٧/٥،
بشأن تشكيل اللجان الدائمة والموقتة. عليه اعتمدوا عمالكم في
(اللجنة التنفيذية) اعتباراً من تاريخ ٢٠٢٢/٠٣/١٨ م إلى ٢٠٢٣/٠٣/١٨ م.

| الملحوظات | المنصب | أعضاء اللجنة | م |
|-----------|------------------|-------------------------------|---|
| | رئيس اللجنة | محمد البدر بن محمد طاهر خواجي | ١ |
| | نائباً | ابراهيم بن علي شوعي مشاري | ٢ |
| | أمين اللجنة مقرر | عبدالله بن غالب نمازي | ٣ |
| | عضو | ناجي بن حسن ايوب | ٤ |
| | عضو | ناصر ابو طالب علي بكارى | ٥ |
| | عضو | عدنان بن ناصر خواجي | ٦ |

مدة اللجنة:

سنة كاملة خلال الفترة: ٢٠٢٣ / .٣ / ١٨ م إلى ٢٠٢٢ / .٣ / ١٨ م .

على اعتمدوا عملكم في اللجنة وفق المهام المفقة والمبنية في قواعد حوكمة الجمعيات الأهلية.

الهدف العام للحننة: إن الغرض من اللحننة هو تحديد إطار عمل اللحننة وحكومتها بما يتماشى مع النظام.

الارتباط التنظيمي : مجلس الادارة.

جدول الاجتماعات: ربعى.

الرقم :
التاريخ :
المرفقات :



المملكة العربية السعودية
الجمعية الخيرية لتحفيظ القرآن الكريم
بمحافظة صبياً
مسجلة بوزارة الموارد البشرية والتنمية الاجتماعية
برقم (٢٠١٣) (٢٠١٣)

المادة الخامسة: مهام ومسؤوليات اللجنة التنفيذية

- أ- مراجعة تقارير الإدارة الدورية ، وتقدير الأداء ومراجعة الاستثمارات الجديدة أو إعادة الاستثمارات والمصادقة عليها قبل تقديمها للمجلس للموافقة عليها.
- ب- مراجعة الموازنات والخطط السنوية والتحقيق في الفروقات الجوهرية المتعلقة بالموازنات. إن وجدت (قبل أن يتم عرضها على مجلس الإدارة).
- ت- متابعة واستلام تقارير حول تنفيذ وإنجاز المشاريع الرئيسية أو أعمال التوسيع الرئيسية للجمعية.
- ث- متابعة أداء الجمعية والسعى وراء الحصول على تفسيرات لأي انحرافات عن الخطط والموازنة والتوقعات الموافق عليها .
- ج- مساعدة المجلس في تفاصيل مسؤولياته ، ولاسيما بالنسبة للمهام الموكلة إليها من قبل المجلس عندما يكون عامل الوقت حاسماً .
- ح- التوصية بالتعديل في اللائحة الأساسية خلال المراجعة السنوية لها .
- خ- مراجعة خطط الاستثمار في سيولة الجمعية الفائضة .
- د- استلام تقارير دورية من إدارة المخاطر في الجمعية بما فيها تقييم المخاطر والإجراءات الموضوعة لمعالجتها ومتابعة هذه المخاطر .
- ذ- التأكد من أن اللجان الفرعية في حال وجودها في الجمعية تعمل بشكل فعال .
- ر- استلام تقارير الإدارة بشكل دوري من خلال الرئيس التنفيذي حول أداء الجمعية ليتم تقديمها في اجتماعات اللجنة التنفيذية لمناقشتها ومراجعتها قبل تقديمها للمجلس)إذا دعت الحاجة لذلك .
- م- المسؤوليات الأخرى:
 - ١- مراجعة المحاضر السابقة ومتابعة القرارات التي تم اتخاذها وتوثيقها في محاضر الاجتماعات السابقة من أجل ضمان أن المسائل العالقة قد تم حلها .
 - ٢- إدارة لائحة عمل اللجنة والاحتفاظ بها من قبل أمين سر اللجنة، والتأكد من مراعاة اللائحة للتكييف مع الظروف المتغيرة والمتطلبات التنظيمية بشكل أفضل .
 - ٣- مراجعة وإعادة تقييم مدى ملائمة اللائحة والتوصية بأي تغييرات مقتضبة للمجلس للموافقة عليها .
 - ٤- لا يجوز أن تفوض اللجنة التنفيذية مهامها إلى لجنة فرعية منبثقة عنها .

الرقم :
التاريخ :
المرفقات :



المملكة العربية السعودية
الجمعية الخيرية لتحفيظ القرآن الكريم
بمحافظة صبيا
مسجلة بوزارة الموارد البشرية والتنمية الاجتماعية
برقم (٣٢١٣٣)
طبعة تبرعية للمؤسسة

المادة السادسة : مهام ومسؤوليات أعضاء اللجنة التنفيذية

- أ- العمل على حضور اجتماعات اللجنة
- ب- تكريس الوقت الكافي للمشاركة في تنفيذ شؤون اللجنة واجتماعاتها .
- ت- ضمان النزاهة في تنفيذ شؤون اللجنة واجتماعاتها
- ث- المشاركة في قرارات اللجنة والتصويت عليها .
- ج- الحصول على المهارات الكافية والتدريب اللازم للمشاركة في تنفيذ شؤون اللجنة
- ح- يجب أن يحافظ أعضاء اللجنة على سرية أعمالهم.
- خ- يجب حضور رئيس اللجنة أو من ينوب عنه من أعضائها حال استفسار المستفيدين.

المادة السابعة : رئيس اللجنة التنفيذية :-

- أ- يتم تعيين رئيس اللجنة من قبل مجلس الإدارة بناء على أغلبية الأصوات.
- ب- يتمثل دور وصلاحيات رئيس اللجنة فيما يلي:-
 - ١ الإشراف على تخطيط وعقد اجتماعات اللجنة بما في ذلك الموافقة على جداول الأعمال ومحاضر الاجتماعات

- ٢ تزويد اللجنة بالمعلومات المناسبة من الإدارة لتمكينها من القيام بمسؤولياتها
- ٣ التأكد من جدولة جميع البنود التي تتطلب موافقة اللجنة أو توصياتها لمجلس بشكل مناسب
- ٤ إعداد تقارير عن أنشطة اللجنة في حال طلبها من قبل مجلس الإدارة

المادة الثامنة : أمين سر اللجنة التنفيذية :

- يجب على اللجنة التنفيذية تعيين أمين سر لها بحيث تكون فترة عضويته متساوية لفترة عضوية اللجنة) مع الاحتفاظ بحق إعادة التعيين (ويكون مسؤولاً عن الآتي:-
- أ- العمل كنقطة اتصال رئيسية ومصدر للمعلومات وإسداء المشورة والتوجيه لأعضاء اللجنة فيما يخص أنشطة الجمعية.
 - ب- المراقبة الحثيثة لأعمال اللجنة وضمان إطلاع أعضاء اللجنة بشكل تام على أي معلومات تؤخذ بعين الاعتبار لدى اتخاذ القرارات.
 - ت- الاحتفاظ بلائحة عمل اللجنة وتوجيه أنشطتها ليتم تنفيذها طبقاً للائحة العمل، ويتضمن ذلك تقديم المشورة للجنة حول إجراء التعديلات على لائحة العمل عندما تقتضي الضرورة.

الرقم :
التاريخ :
المرفقات :



المملكة العربية السعودية
الجمعية الخيرية لتحفيظ القرآن الكريم
بمحافظة صبيا
مسجلة بوزارة الموارد البشرية والتنمية الاجتماعية
برقم (٣١١٣)

ثـ- إعداد المراسلات بالترتيب مع رئيس اللجنة لعقد الاجتماعات عندما تدعو الحاجة لذلك ، وتوجيهها إلى أعضاء اللجنة ، ويتضمن ذلك إعداد المراسلات المطلوبة لتحديد مواعيد اجتماعات اللجنة أو الدعوة إليها .

- جـ- إعداد حزم المعلومات التي يجب تعميمها على أعضاء اللجنة في اجتماعاتها .
- حـ- مساعدة رئيس اللجنة في وضع وإعداد جداول اجتماعات اللجنة وعميمها على أعضاء اللجنة قبل موعد كاف من انعقاد تلك الاجتماعات .
- خـ- حضور اجتماعات اللجنة بهدف إعداد محاضر الاجتماعات ، وعميم هذه المحاضر على كافة أعضاء اللجنة للموافقة عليها ، ومن ثم حفظ المحاضر والمحافظة على سلامتها .
- دـ- توثيق القضايا العالقة التي تقتضي من اللجنة اتخاذ إجراء معين ومتابعتها حين طرحها في اجتماعات اللجنة اللاحقة
- ذـ- الترتيب مع الأطراف التي تطلب اللجنة دعوتها لحضور اجتماعاتها ، وتشمل هذه الأطراف الاستشاريين أو المستشارين القانونيين أو أي طرف آخر .
- رـ- تعميم قرارات اللجنة على الأطراف المعنية .
- زـ- التسيق مع الإدارات المعنية فيما يتعلق بقرارات اللجنة التي توجب الالتزام القانوني والإجراءات التنظيمية .

المادة التاسعة : الاجتماعات

- أـ- يتعين على اللجنة أن تجتمع مرة واحدة على الأقل في السنة .
- بـ- يجوز بناء على تقدير اللجنة وموافقة رئيسها دعوةأعضاء آخرين من مجلس الإدارة أو من موظفي الجمعية أو من خارجها لحضور اجتماعات اللجنة والمشاركة فيها ، ولكنهم لا يملكون حق التصويت .
- تـ- يقع على عاتق أمين سر اللجنة مسؤولية إعداد جداول أعمال الاجتماعات ، وينبغي ارسال جداول الاعمال قبل وقت كاف إلى أعضاء اللجنة .
- ثـ- ينبعي توثيق محاضر اجتماعات اللجنة وتوقيعها من أعضاء اللجنة والاحتفاظ بها في سجلات دائمة لدى الجمعية .
- جـ- يكتمل النصاب القانوني لأى اجتماع للجنة بحضور أغلبية أعضائها ، وتصدر قراراتها بأغلبية أصوات الحاضرين وعند تساوي الأصوات يرجح الجانب الذي صوت معه رئيس الاجتماع .
- لا يجوز أن يفوض أي عضو أي شخص آخر أو أي عضو آخر من أعضاء اللجنة بالحضور بالنيابة عنه



الرقم :
التاريخ :
المرفقات :



المملكة العربية السعودية
الجمعية الخيرية لتحفيظ القرآن الكريم
بمحافظة صبيا
مسجلة بوزارة الموارد البشرية والتنمية الاجتماعية
برقم (٣٣١٣)

خ- يجوز الموافقة على قرارات أو توصيات اللجنة من خلال التمرين بناء على تقدير رئيس اللجنة.

المادة العاشرة: التقارير

أ- ترفع اللجنة التوصيات المقدمة والقرارات والإجراءات المتتخذة من قبلها إلى رئيس مجلس الإدارة خلال فترة أقصاها الموعد المسبق لاجتماع المجلس الدوري.

ب- تدخل هذه السياسة نطاق التطبيق بعد موافقة المجلس عليها.

ت- إن إجراء أي تعديلات على هذه السياسة من صلاحية مجلس الإدارة بموجب تفويض من الجمعية العمومية، على أن تكون تلك التعديلات بما يتوافق مع الأنظمة واللوائح من الجهات ذات العلاقة.

؛ والله الموفق؛

رئيس مجلس الإدارة

محمد البدر بن محمد طاهر خواجي